

كيفية الانضمام



خدمات صحية متميزة
خدمات صحية متميزة
خدمات صحية متميزة



كيفية الانضمام / مراكز الحياة الطبية

قانون التأمين الصحي العام

دخل قانون التأمين الصحي العام حيز التنفيذ بتاريخ 1.01.1995 ، حدد القانون سلة الخدمات الصحية الأساسية ، التي يستحق كل مواطن الحصول عليها من صندوق المرضى الذي يختاره العضو. يمنح صندوق المرضى مؤحيدات لكافة أعضائه الخدمات الطبية الواجب تقديمها بموجب قانون التأمين الصحي. كما وان صندوق المرضى مؤحيدات مسؤول عن تقديم الخدمات الطبية ، لكن غير مسؤول عن الارجاجات المالية لمصاريف مقابل الحصول على الخدمات وشرائها بشكل شخصي من طرف آخر.

يمنح صندوق المرضى مؤحيدات خدمات إضافية هامة بالإضافة الى السلة الصحية ويمكن الحصول عليها عن طريق الاشتراك في برامج التأمين المكمل " مؤحيدات عديف " أو " مؤحيدات سي " وكذلك "سعودي التأمين الذهبي "

يعتبر صندوق المرضى مؤحيدات صندوقا عاما والانضمام إليه غير منوط بشروط معينة ، ولكافة سكان البلاد ، ويخضع لتعليمات قانون التأمين الصحي العام .

من يستحق الحصول على خدمات الصحة بموجب القانون ؟

كل فرد تم الاعتراف به أنه مواطن من قبل مؤسسة التأمين الوطني ، المسجل في احدى صناديق المرضى.

من بحق له التسجيل في صندوق المرضى؟

- مواطن في البلاد غير مسجل في صندوق المرضى عليه الاهتمام بالتسجيل في إحدى صناديق المرضى حسب اختياره.
- القادمون الجدد يتوجب التسجيل عند وصولهم البلاد ليصبحوا أعضاء في إحدى صناديق المرضى حسب اختيارهم . وتبدأ عضويتهم فور توقيع في إحدى فروع شبكة البريد.
- الأطفال الذين ولدوا في البلاد وتم تسجيلهم في سجل السكان . تقوم مؤسسة التأمين الوطني بتسجيلهم في صندوق المرضى مع احد الوالدين الذي يستلم مخصصات الأطفال (بشكل عام الام) . من المهم التأكد في صندوق المرضى إذا تم حقاً تسجيل الطفل في صندوق المرضى بموجب القانون والاهتمام بتسجيله في حال الضرورة الزوجان المسجل كل واحد منهما في صندوق مرضى ومعنيون ان يتم تسجيل أولادهم لدى الصندوق المسجل فيه احد الوالدين الذي لا يحصل على مخصصات الأطفال يقدم نموذج الانتقال () مع توقيع كلا الوالدين عليه في إحدى فروع سلطة البريد .
- مواطن بلغ 18 عام من العمر يستمر المواطن الذي بلغ 18 عام من عمره الحصول على خدمات الصحة في نفس الصندوق الذي كان عضوا فيه .
- مواطن اسرائيلي يمكث خارج البلاد يبقى كافة المواطنين الذين يمكثون خارج البلاد وقاموا بتسديد الرسوم المالية مقابل التأمين الصحي بموجب القانون مسجلين في نفس الصندوق ما دامت مؤسسة التأمين الوطني معترفة بهم كمواطنين في البلاد . يفضل عند عودتهم للبلاد التوجه /الاتصال بمؤسسة التأمين الوطني القريب من مكان سكانهم .

طريقة التسجيل في صندوق المرضى :

يتم التسجيل لإحدى صناديق المرضى في فروع البريد، يتوجب التزود ببطاقة الهوية من أجل فحص الاستحقاق في التسجيل كعضو في صندوق المرضى . في حالات معينة من الممكن أن يتم الطلب أيضا التسجيل في التأمين الوطني .

يمكن التسجيل أيضا بواسطة موقع التأمين الوطني www.btl.gov.il [1]

الانتقال من صندوق الى آخر

من يستحق الانتقال؟

يحق لكل مواطن الانتقال من صندوق الى صندوق آخر وبشرط ان يبقى مسجلا مدة 3 شهور على الأقل في نفس صندوق المرضى الراغب بالانتقال منه .

يتوجب على صندوق المرضى تسجيل كل مواطن يطلب الانضمام اليه ، ولا يحق للصندوق تعليق حصوله على التأخير من تسجيل بين التواريخ 16 ايلول (16.9) ولغاية 15 كانون ثاني (15.11)، تبدأ استحقاقه في 1 كانون ثاني (1.01) . دون تمييز بأي شكل من الأشكال بما في ذلك عمره او وضعه الصحي.

يمنع منعاً باتاً على صاحب العمل الطلب من الموظف التسجيل في صندوق مرضى معين.

كيف يتم الانتقال من صندوق إلى آخر؟

تتم عملية الانتقال من صندوق مرضى إلى صندوق آخر بواسطة التوقيع على نموذج الانتقال الذي يتم الحصول عليه من فروع سلطات البريد . يرتبط تقديم النموذج بدفع رسوم مالية بقيمة 16 شيقل جديد تقريبا للبالغ (يتم تعديل الرسوم بين فترة وأخرى) . من الممكن اجراء عملية الانتقال بواسطة موقع التأمين الوطني على العنوان www.btl.gov.il [1] مجاناً .

متى تصبح عملية الانتقال سارية المفعول؟؟

بموجب تعديل قانون التأمين الوطني العام فإن الانتقال من صندوق مرضى إلى صندوق آخر بموجب المصادقة الأخيرة على تعديل القانون من تاريخ 1.1.2010 تكون خلال السنة مواعيد الانتقال المحددة بموجب القانون بين الصناديق خلال السنة :

مواعيد الانتقال هي : الأول من كانون ثاني (1.1) ، الأول من آذار (1.3) ، الأول من ايار (1.5) ، الأول من تموز (1.7) ، الأول من أيلول (1.9) ، الأول من كانون أول (1.12) .

يتم تقديم نماذج الانتقال /الإلغاء قبل 45 يوماً من موعد الانتقال الفعلي :

- من تسجل بين التواريخ 16 ايلول (16.9) ولغاية 15 تشرين أول (15.11)، تبدأ استحقاقه في 1 كانون ثاني بداية العام (1.01) .
- من تسجل بين التواريخ 16 تشرين ثاني (16.11) ولغاية 15 كانون ثاني (15.01)، تبدأ استحقاقه في 1 آذار (1.03)
- من تسجل بين التواريخ 16 كانون ثاني (16.01) ولغاية 15 آذار (15.03)، تبدأ استحقاقه في 1 ايار (1.05) .
- من تسجل بين التواريخ 16 آذار (16.03) ولغاية 15 ايار (15.05)، تبدأ استحقاقه في 1 تموز (1.07) .

- من تسجل بين التواريخ 16 أيار (16.05) ولغاية 15 تموز (15.07)، تبدأ استحقاقه في 1 أيلول (1.09) .
- من تسجل بين التواريخ 16 تموز (16.07) ولغاية 15 أيلول (15.09)، تبدأ استحقاقه في 1 تشرين ثاني (1.11) .

كذلك ، بإمكان المواطن خلال 12 شهر إجراء انتقالين اثنين حسب اختياره ، على سبيل المثال : المواطن الذي انتقل في 1 كانون ثاني لصندوق مرضى وبتاريخ 1 أيار انتقل إلى صندوق مرضى آخر بإمكانه الانتقال الى صندوق آخر فقط بعد مضي 12 شهرا من عملية الانتقال الأولى أي من 1 كانون ثاني ولغاية نفس هذا التاريخ من العام القادم لا يمكنه إجراء انتقال إضافي .

إلغاء عملية الانتقال :

من الممكن إلغاء عملية الانتقال الى صندوق مرضى آخر قبل مرور 45 يوما من بدء فترة الانتقال الفعلية ، أي أن موعد التسجيل الأخير هو الموعد لتقديم رسالة الإلغاء (كما هو موضح أعلاه).

هل عملية الانتقال تمس بحقوق المواطن ؟

إن عملية الانتقال لا تمس بحقوق المواطن . يحق للمواطن الحصول على كافة الخدمات المحددة في سلة الخدمات الصحية ، المستحقة له من صندوق المرضى الذي طلب الانتقال منها ولغاية بدء سريان عملية الانتقال الفعلي الذي يعطيه الحق بالحصول على الخدمات الصحية الشاملة في السلة الصحية من الصندوق الذي انتقل إليه بدون أية قيود (لا تنطبق التعليمات على كافة المشتركين ببرامج التأمين المكمل لوجود تعليمات أخرى حول هذه البرامج).

عند عملية الانتقال ، يرسل صندوق المرضى كافة المعلومات الطبية الهامة للزبون الى الصندوق الذي انتقل اليه ، حسب الطلب . وتتم عملية إرسال المعلومات الطبية من صندوق مرضى الى صندوق مرضى آخر لهدف استمرارية العلاج مجانا .

المحافظة على الحقوق :

لا تمس عملية الانتقال بحقوق العضو المسافر الى خارج البلاد لفترة مستمرة ، ما دام يعتبر مواطنا حسب بنود مؤسسة التأمين الوطني . يوصى للعضو المسافر الى خارج البلاد الاستمرار بالدفع مقابل رسوم التأمين الوطني وتنظيم دفعات التأمينات المكملة "مؤحديت عديف" و "مؤحديت سي" و "مؤحديت سيعود" بهدف المحافظة على تنالي حقوقه .. رغم انه كان يحصل على الخدمات الطبية الإضافية قبل سحب مواطنته من قبل مؤسسة التأمين الوطني عند عودته الى البلاد حيث يتم تحديد حقوقه بموجب تعليمات القانون التي كانت سارية عند عودته .

Copyright © 2019 AL HAYAT MEDICAL CENTERS. All rights reserved

[Beyond Designs](#) Web Development by:

Links

[1] <http://www.btl.gov.il/>